

## دفتر الشروط الخاصة

مناقصة عمومية رقم ٢٣٠٧٢  
للقيام بتنفيذ خدمات ذات صلة بأمن المعلومات  
لزوم هيئة أوجيرو



## المادة ١: النصوص القانونية التي ترعى المناقصة العمومية

بالإضافة الى الشروط المنصوص عنها في المواد أدناه ، تطبق على الفريقين النصوص الواردة في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١، لذلك يقتضي على العارض الاطلاع عليهما والتقيّد بهما على صفحة هيئة أوجيرو [www.ogero.gov.lb](http://www.ogero.gov.lb)، وعلى المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام [www.ppa.gov.lb](http://www.ppa.gov.lb).  
في حال تعارض مواد دفتر الشروط هذا مع شروط قانون الشراء العام، يتم تطبيق أحكام قانون الشراء العام.

## المادة ٢: غاية التلزم

إن الغاية من هذا الشراء عبر المناقصة العمومية هي القيام بتنفيذ خدمات ذات صلة بأمن المعلومات، وذلك وفقاً للمواصفات الفنية المرفقة بهذا الدفتر.  
تتألف هذه المناقصة من مجموعة واحدة.  
وذلك على أساس تقديم أسعار بواسطة الطرف المختوم، ويسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفحة.

## المادة ٣: مهلة التنفيذ

ان فترة الالتزام هي سنة واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ تبليغ الملتمزم توقيع العقد، ويجوز للهيئة تحديدها هذا الالتزام لمدة سنتين إضافيتين، بنفس الشروط والأسعار، على أن يتم توقيع عقد منفصل لكل سنة على حدة.

## المادة ٤: المحاسبة والدفع

يتم تسديد مستحقات الملتمزم، بعملة الدولار الاميركي او ما يعادله بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية المدفوعة على العملة الاجنبية عند الدفع، على النحو التالي:  
- فصلياً في نهاية كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ بدء العقد بموجب فواتير مرفق بها التقارير الشهرية التي تبين كافة الأعمال المنفذة خلال فصل معين، وذلك بناءً على محضر استلام مؤقت خاص بها صادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية.

## المادة ٥: الاستلام

يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، ويمكن أن يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كل مرحلة منها جزءاً من التلزم. تستلم الاعمال لجنة الاستلام المحددة لهذه الغاية وتقوم بتقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتمزم.  
في حال تطلبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن خلال مهلة الثلاثين يوماً، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتمزم.  
يتوجب على الملتمزم تقديم طلب خطي قبل موعد التسليم يُحدد فيه مختلف البنود المطلوب استلامها:  
- مرفقاً بكشف مصدق من المديرية المعنية اذا كانت عملية الشراء تتعلق بتنفيذ اعمال او اشغال.  
- بموجب كشف مصدق من مستودعات اوجيرو وعند وجوب تسليم مواد، على ان يتم توريدها الى مستودعات هيئة اوجيرو في بئر حسن او الدكوانة.

## الاستلام المؤقت:

عند نهاية كل ثلاثة أشهر وبعد تنفيذ الاعمال المطلوبة، تقوم اللجنة المشكلة لهذه الغاية باستلامها والتأكد من مطابقة الاعمال المسلمة للمواصفات والشروط الفنية المطلوبة ويتم إعداد محضر استلام مؤقت بذلك.

## الاستلام النهائي:

يصدر محضر الاستلام المؤقت الاخير، يتم اعداد محضر استلام نهائي من قبل لجنة الاستلام.

## المادة ٦: معايير شروط العارضين

إضافة إلى ما نصت عليه المادتين ٧ و ٥٢ من قانون الشراء العام والمادة الخامسة من دفتر الشروط العامة، على العارض تقديم ما يلي:

- **ضمن المغلف رقم ١ (المستندات الادارية والفنية):**
- **يوقع على العرض الشخص الذي لديه الصفة القانونية للتوقيع، على أن يكون مخولاً بذلك وفقاً للإذاعة التجارية أو توكيل رسمي مصدق من كاتب عدل. ويجب أن تحتوي العروض على المستندات التالية تحت طائلة الرفض:**
١. عنوان العارض بحسب المستند رقم (١).
  ٢. طلب إشترك بالمنافسة العمومية بحسب المستند رقم (١).
  ٣. توقيع العارض بحسب المستند رقم (٣).
  ٤. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
  ٥. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
  ٦. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
  ٧. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
  ٨. إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة للإشراك في المناقصات في العمومية.
  ٩. براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
  ١٠. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
  ١١. تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
  ١٢. لائحة الزبائن التي تم تنفيذ اعمال مشابهة مع تاريخ التنفيذ والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية لهؤلاء الزبائن خلال الخمس سنوات السابقة.
  ١٣. مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (مستند رقم ٦).
  ١٤. نسخة عن الإيصال المسام له من قبل هيئة اوجيرو عند توليه على دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
  ١٥. إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي بالنسبة للشركات الأجنبية.
  ١٦. تعهد بتوقيع Non-Disclosure Agreement من اجل الحفاظ على سرية المعلومات.
  ١٧. ضمان العرض المنظم وفقاً لاحكام المادة السابعة ادناه.
  ١٨. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو من يمثله قانوناً لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خال من لأي حكم شائن.
  ١٩. لائحة بأسماء الأخصائيين الذين سيتولون اعمال تنفيذ الخدمات مع نسخ عن سيرهم الذاتية (CV) على أن يكون لديهم الخبرة الوافية في هذا المجال.
  ٢٠. تعهد بتأمين أعمال الصيانة فترة ٢٤/٢٤ ساعة سبعة أيام في الاسبوع.
  ٢١. تعهد بتسليم الأعطال الناتجة عن تنفيذ الأعمال المطلوبة (في حال حدوثها) في أي مركز على أن تكون كافة التكاليف على عاتق الملتزم (أجرة النقل، قطع الغيار، اليد العاملة... الخ)
  ٢٢. تعهد بأن كافة القطع التي سوف تستبدل هي أصلية، مكفولة ومن نفس النوع والجودة.
  ٢٣. يعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الملتزم من خلال تنفيذه الاعمال المطلوبة.

٢٤. تعهد من العارض بعدم اختراق أو قرصنة للشبكة المعلوماتية وكافة تجهيزاتها من قبل أي جهة معنية بالأعمال موضوع التلزم سواء ميدانياً أو من خلال التحكم عن بعد.  
٢٥. يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صورة مع إبراز الاصل خلال الجلسة أو صورة مصدق عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

#### ضمن المغلف رقم ٢ (الاسعار):

يقدم العارض بياناً بالأسعار لكل صنف/بند على حدة ويوقع من قبل العارض، ويتضمن السعر الافرادي والاجمالي (بالدولار الاميركي) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.  
في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

يشمل السعر كافة الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها.  
- إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية ١٠% المذكورة في المادة ٢٣ أدناه أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

- على العارض تقديم عرض الأسعار بعملة الدولار الاميركي، ويجب ان تكون الاسعار مفصلة لثلاث سنوات متتالية، وعليه أن يشير إلى القيمة الاجمالية كالتالي:  
أ- كلفة أعمال الدعم والصيانة السنوية ن على ان توضع اسعار السنتين اللاحقتين بشكل منفصل (لكل سنة على حدة)

ب- الكلفة الاجمالية لثلاث سنوات.

ت- الضريبة على القيمة المضافة.

ث- القيمة الاجمالية = ب + ت

يتم اختيار العارض الرابع على اساس السعر الأدنى لمجموع السنوات الثلاث.

القيمة الاجمالية = أ + ب

#### تأكيدات حول العرض

يُستلم من قِطاع المناقصات والعقود في هيئة او جبرو مغلف واحد معد لهذه الغاية، والذي يحمل موضوع التلزم فقط دون ذكر أي شيء آخر مميز لهوية صاحب العرض وذلك تحت طائلة رفض العرض.

- وضع المغلف الإداري/الفني ومغلف الأسعار ضمن الغلاف الموحد، ويدون على ظاهر كل غلاف اسم العارض وختمه، موضوع محتوياته، وموضوع التلزم وتاريخ جلسة التلزم.

- تقدم العروض إلى أمانة السر في مركز هيئة الجبرو الرئيسي الكائن في بئر حسن في الطابق الثاني- الغرفة رقم ٢١٩، على أن تصل قبل الوقت النهائي لتقديم العروض والمحدد في الاعلان عن عملية الشراء. وكل عرض لا يقدم ضمن الغلاف الموحد، وفقاً لما هو مذكور أعلاه، أو يصل بعد التاريخ والوقت المحددين تعتبره اللجنة مرفوضاً ولا تقوم بفتحه.

- يجب أن تكون كافة المستندات المقدمة صالحة بتاريخ جلسة فضّ العروض.

- تحديد صلاحية العرض بإضافة ١٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.

لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض او خيار واحد تحت طائلة رفض كل عروضه

## المادة ٧: الضمانات

تكون الضمانات بحسب المواد ٣٤-٣٥-٣٦ من قانون الشراء العام، ولا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته، وذلك بموجب:

### ضمان العرض:

تحدد صلاحية ضمان العرض بـ ٢٨ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض. حددت قيمة ضمان العرض بمبلغ قدره /٣٠٠٠\$/ (فقط ثلاثة آلاف دولار أميركي لا غير)، وتكون بموجب:

- كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين أنه قابل للدفع عند الطلب.
- دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال يضم إلى مستندات العرض. يجب أن يكون ضمان العرض عائداً لهذا التلزم بالذات ولصالح هيئة أوجيرو. يعاد ضمان العرض إلى العارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام بعد إعلان نتيجة التلزم، كما يعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ بعد إبلاغه بتدقيق الالتزام.

### ب- ضمان حسن التنفيذ:

- يتقدم العارض الرابع عند توقيع العقد بكفالة مصرفية لضمان حسن التنفيذ بنسبة (١٠%) عشرة بالمائة من قيمة الالتزام الإجمالية، وعلى الملتزم أن يقدمها خلال مهلة أقصاها /١٥/ خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد.
- في حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يصادر ضمان العرض.
- يخفى ضمان حسن التنفيذ مجرماً طوال مدة التلزم، ويحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم عند انتهاء مدة الضمان وبناءً على إفادة حسن أداء صادرة عن المديرية المعنية (طالبة العمل أو المواد).

## المادة ٨: فترة الضمان

تنتهي مدة الضمان عند انتهاء مدة العقد، يكفل خلالها الملتزم الامتثال المنفذة وقطع الغيار المستبدلة ويقوم باستبدال الأعمال الشائبة والمعطلة وعليه عدم الاعتراض أو الادعاء تحت أي مبرر أو سبب، تحت طائلة تطبيق أحكام المادة ١٢ من دفتر الشروط هذا.

## المادة ٩: طلبات الاستيضاح – (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملفات التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض؛ على هيئة أوجيرو الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

## المادة ١٠: فتح العروض

تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسماة للعارضين.
- يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية والفنية المنصوص عنها في المادة السادسة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.
- تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

- يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.
- تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقّع عليها المشاركون من ممثلي هيئة أوجيرو وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء.
- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
- لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين هيئة أوجيرو أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
- تُدرج جميع المراءات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.
- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات توضيح أو الاستكمال الخلفية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
- تُحظر المفاوضات بين هيئة أوجيرو أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

#### المادة ١١: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد

١. تقبل هيئة أوجيرو العرض المقدّم الفائز ما لم:
  - أ. تسقط أهلية العارض الذي قدّم العرض الفائز وذلك بمقتضى المادة ٧ من هذا القانون؛ أو
  - ب. يُلغ الشراء بمقتضى الفقرة ١ من المادة ٢٥ من هذا القانون؛ أو
  - ت. يُرفض العرض الفائز عند اعتباره منخفضاً انخفاضاً غير عادي بمقتضى المادة ٢٧ من هذا القانون؛ أو
  - ث. تبعد العارض الذي قدّم العرض الفائز من إجراءات التلزم للأسباب المبينة في المادة ٨ من هذا القانون.
٢. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ هيئة أوجيرو العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقل، المعلومات التالية:
  - أ. اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت).
  - ب. قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى.
  - ت. مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
  - ث. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى // ١٥ // خمسة عشر يوماً.
٣. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة // ١٥ // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدّد هذه المهلة إلى // ٣٠ // ثلاثين يوماً في حالات معيّنة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
٣. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.

٤. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.  
٥. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر هيئة أوجيرو ضمان عرضه في هذه الحالة ويمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول.

تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

#### المادة ١٢: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.  
تفرض الغرامات بشكل حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.  
إذا عجز الملتزم عن تنفيذ الأعمال المطلوبة ولأسباب غير ناتجة عن هيئة أوجيرو، يتم احتساب غرامة نقدية قدرها ١% (واحد بالألف) من قيمة الكميات غير المسلمة عن كل يوم تأخير، ويعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة الالتزام.  
إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقاً لسلطة التعاقد لقطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مهلة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

#### المادة ١٣: زيارة موقع العمل

على العارض أن يقوم بزيارة موقع العمل قبل تقديم عرضه وذلك ليتمكن من أخذ القياسات ومعاينة المكان الذي سيتم فيها التركيب، وعليه التقيد بالتعليمات والشروط الفنية واتخاذ جميع الترتيبات اللازمة أثناء التفتيش من أجل المحافظة على نظافة المركز وعدم تعريض سير العمل فيها.

#### المادة ١٤: الحوادث والمسؤوليات

يبقى الملتزم المسؤول الوحيد عن الحوادث التي تحصل للغير أو للعاملين تحت إمرته كما عن الأضرار التي تلحق بالإدارة (وزارة الاتصالات و/أو هيئة أوجيرو) من جراء تنفيذ الأعمال، وذلك بواسطة بوليصة تأمين يؤمنها العارض على نفقته.

#### المادة ١٥: اجراءات الاعتراض (الفصل الرابع من قانون الشراء):

ينبغي لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، وذلك خلال فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل، والتي تبدأ من تاريخ تبليغ العارض الفائز، وفي الفترة التي تسبق نفاذ العقد.

تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن ان يحصل من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

#### المادة ١٦: دفع الطوابع والرسوم

إن كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الاجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم، بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.

#### المادة ١٧: مسؤولية العارض عن عرضه

ان العارض مسؤول عن عرضه بكافة التفاصيل والمندرجات.

#### المادة ١٨: الغاء الشراء

يحق لهيئة أوجيرو الغاء الشراء و/او أي من اجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد وفقاً للمادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

#### المادة ١٩: انتهاء العقد ونتائجه

يحق لهيئة أوجيرو إنهاء العقد ونتائجه وفقاً للمادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وذلك في حالات التحويل، الإنهاء، الفسخ مع ما يترتب عن نتائج انتهاء العقد بحسب البند الرابع من المادة ٢٢ أدناه.

## المادة ٢٠: استبعاد العارض

تستبعد هيئة أوجيهو العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة ٨ من قانون الشراء العام

## المادة ٢١: الانظمة التفضيلية

خلاقاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة /١٠/ عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

## المادة ٢٢: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادي

يجوز لهيئة أوجيهو أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أن السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

## المادة ٢٣: قيمة العقد وشروط تعديلها

تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.

تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

## المادة ٢٤: أسباب انتهاء العقد ونتائجه

أولاً: النكول: يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجود التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

### ثانياً: الإنهاء

١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح الملتزم مُفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

### ثالثاً: الفسخ

١. يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

٢. إذا صدر بحق الملتزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

٣. إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.

٤. في حال فقدان أهلية الملتزم.

٥. إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.



### رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٢. لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٣. يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لهيئة أوجيرو إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

### المادة ٢٤: شروط خاصة

١. تعتبر المواصفات الفنية المرفقة بدفتر الشروط هذا، جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط الخاصة، وعلى العارض الالتزام بكافة الشروط والمتطلبات المحددة فيها.
٢. لا يحق للعارض تقديم أكثر من خيار واحد ضمن عرضه الفني وإلا اعتبر عرضه ملغياً.
٣. يعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الملتزم من خلال تنفيذه الأعمال المطلوبة.

ببروت في  
٦ - تزويد ٢٠٢٣  
الرئيس - المدير العام هيئة أوجيرو

عماد كريدية



### المرفقات:

- المستندات الواجب على العارض تقديمها .
- الغلاف الموحد .

مستند رقم ١

عنوان العارض

إسم الشركة :

\_\_\_\_\_

العنوان :

\_\_\_\_\_

الهاتف :

\_\_\_\_\_

الفاكس :

\_\_\_\_\_

صندوق بريد :

البريد الالكتروني:

بيروت في

التوقيع والتاريخ

**تصريح / تعهد**  
**طلب إشتراك بالمنافسة العمومية**

أنا الموقع ادناه.....  
 الممثل بالتوقيع عن مؤسسة شركة.....  
 رقم الهاتف.....، مكتب..... البريد الالكتروني:.....

اصرح انني وبعد الاطلاع على دفتر الشروط وهذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة وشروط تنفيذها، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.  
 كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عامًا.  
 ونؤكد ما يلي:

ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح موضوع هذه الصفقة. وسنقوم بإبلاغ هيئة أو جيلرو وهيئة الشراء العام في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح. لم ولن نقوم بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا. ولم نقدم على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء أو نزع بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.  
 إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة  
 خمسون ألف ليرة

نحن الشركة:

نرفق ربطاً المستندات التالية:

- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري.
- إذاعة تجارية.
- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تُثبت أن العارض يتطابق تجارة أو صناعة المواد موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة للإشتراك في المناقصات في العمومية.
- براءة ذمة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تُثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).
- لائحة الزبائن التي تم تنفيذ اعمال مشابهة مع تاريخ التنفيذ والعنوان الكامل والأرقام الهاتفية لهؤلاء الزبائن خلال الخمس سنوات السابقة.
- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (مستند رقم ٦).
- نسخة عن الإيصال المسلم له من قبل هيئة اوجيرو عند حصوله على دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي بالنسبة للشركات الأجنبية.
- تعهد بتوقيع Non-Disclosure Agreement من اجل الحفاظ على سرية المعلومات.
- ضمان العرض المنظم وفقاً لأحكام المادة السابقة ادناه.
- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو من يمثله قانوناً لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خالي من لأي حكم شائن.
- لائحة بأسماء الأخصائيين الذين سيتولون اعمال تنفيذ الخدمات مع نسخ عن سيرهم الذاتية (CV) على أن يكون لديهم الخبرة الوافية في هذا المجال.
- تعهد بتأمين أعمال الصيانة فترة ٢٤/٢٤ ساعة سبعة أيام في الاسبوع.
- تعهد بتصليح الأعطال الناتجة عن تنفيذ الأعمال المطلوبة (في حال حدوثها) في أي مركز على أن تكون كافة التكاليف على عاتق الملتزم (أجرة النقل، قطع الغيار، اليد العاملة... الخ)
- تعهد بأن كافة القطع التي سوف تستبدل هي أصلية، مكفولة ومن نفس النوع والجودة.
- يعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً بالحفاظ على سرية المعلومات التي يحصل عليها الملتزم من خلال تنفيذه الاعمال المطلوبة.
- تعهد من العارض بعدم اختراق أو قرصنة للشبكة المعلوماتية وكافة تجهيزاتها من قبل أي جهة معنية بالأعمال موضوع التلزم سواء ميدانياً أو من خلال التحكم عن بعد.
- يُعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سناً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

وعليه يكون السيد: \_\_\_\_\_ هو المفوض بالتوقيع عن شركتنا وهو يوقع هكذا :

بيروت في  
التوقيع والختم

التوقيع والختم

ضمان العرض

نحن التوقيع: \_\_\_\_\_

نرفق طيه:

كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه بقيمة /٣٠٠٠\$/ (فقط ثلاثة آلاف دولار أميركي لا غير)، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبين انه قابل للدفع بحسب الطلب.

دفع المبلغ نقدا إلى الصندوق المركزي لهيئة اوجيرو لقاء إيصال يضم الى مستندات العرض. كضمان عرض بحسب المادة السابعة من دفتر الشروط الخاصة العائد للمناقصة العمومية رقم ٢٣٠٧٢.

بيروت في

التوقيع والختم

تصريح النزاهة<sup>١</sup>

عنوان الصفقة: \_\_\_\_\_

الجهة المتعاقدة: \_\_\_\_\_

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: \_\_\_\_\_

إسم الشركة: \_\_\_\_\_

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحققنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه. إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قِبل المراجع المختصة.

التاريخ: \_\_\_\_\_

الختم والتوقيع

المواصفات الفنية المطلوبة

# Technical Specifications





## Requirements

- a) Log monitoring and analytics solutions (SIEM) that can be utilized by OGERO Managed Security Operations Center (SOC)
- b) External penetration test on 3 web applications and 1 mobile application
- c) Internal penetration test
- d) Assistance in enhancing the information security
- e) Information security consulting services
- f) Red Team exercise (measure the security level of the customer's internet perimeter)
- g) Cyber threat intelligence

### 1 Technical specifications

The solution must meet the following specifications:

All requested servers and network equipment should be covered			
24x7/7d monitoring and alerting			
Detect and alert of possible attacks			
Mitigate and prevent major incidents and help protect its valuable assets			
Monitoring attacks targeting the customer			
Capability to monitor the internal network and respond to security incidents			
Should have a cyber threat feed tailored for the Lebanese environment			
Provide a 24x7 technical help and support.			
The SIEM solution should be within OGERO Premises.			
Quarterly vulnerability assessments			
Alarm notification and escalation			

Network intrusion detection system covering servers' network			
Parse, correlate and visualize the received data in addition to create defined alerting rules			
Provide a quarterly basis use cases to be added to SIEM software.			
Ensure that the solution provided are hardened and no security vulnerabilities are available			
Honeypots implementation			
Monthly compliance reports			
EDR implementation on 100 components.			
The test will be carried out on 3 web applications			
Execute black box penetration test on the system and application level			
Execute a grey box assessment as a legitimate user			
One (1) retest on the discovered vulnerabilities after remediation by the customer			
Use all necessary tools and procedures to gather information on equipment within the perimeter and discover any vulnerability.			
Will not carry out any test that could directly lead to a loss of data or denial of service, especially that equipment within the perimeter must remain operational			
Give a detailed planning of all tests			
Immediately warn the customer and give details about any critical vulnerability discovered along with the corrective action to be carried out by OGERO			
Provide executive summary of context and major issues identified			
General summary presenting the security level of the web application tested			
Proof of penetration if any			

All major weaknesses and attention points discovered during the test			
List recommendations aiming to mitigate the discovered risks, flaws and vulnerabilities.			
Measure the security level of the customer's mobile application from a malicious customer and attacker perspective			
measure the security level of the mobile application's hosting server from a malicious attacker.			
The tests will be carried out on 1 mobile application, iOS and Android, and on the application, server using the grey box methodology.			
Undertake a black box penetration test on the system and application level as a 1 <sup>st</sup> phase			
One (1) retest on the discovered vulnerabilities after remediation by the customer			
Use all necessary tools and procedures to gather information on equipment within the perimeter and discover any vulnerability.			
Will not carry out any test that could directly lead to a loss of data or denial of service, especially that equipment within the perimeter must remain operational			
Give a detailed planning of all tests			
Immediately warn the customer and give details about any critical vulnerability discovered along with the corrective action to be carried out by OGERO			
Provide executive summary of context and major issues identified			
Provide general summary presenting the security level of the web application tested			
Proof of penetration if any			

All major weaknesses and attention points discovered during the tests			
List recommendations aiming to mitigate the discovered risks, flaws and vulnerabilities.			
Vulnerability assessments to be included in the Penetration Testing packages as an integral part of the applied methodology			
The internal penetration test will be non-targeted, using the black hat skills, best effort on OGERO's internal LAN.			
All penetration tests will be led from anchor points located within the customer's LAN/WAN via a remote access			
Use all necessary tools and procedures to gather information on equipment within the perimeter and discover any vulnerability.			
Will not carry out any test that could directly lead to a loss of data or denial of service, especially that equipment within the perimeter must remain operational			
Give a detailed planning of all tests			
Immediately warn the customer and give details about any critical vulnerability discovered along with the corrective action to be carried out by OGERO			
Provide executive summary of context and major issues identified			
Provide general summary presenting the security level of the web application tested			
Proof of penetration if any			
All major weaknesses and attention points discovered during the tests			
List recommendations aiming to mitigate the discovered risks, flaws and vulnerabilities.			
Assistance in hardening for network and systems			

Extended retests			
Assessment on demand (remote access, new internal applications, etc.)			
Advanced forensics after incident response			
Total number of 40 man-days			
Tasks can be subject to change as per the OGERO's needs			
The bidder will assign an information security officer will be assigned who will be responsible for:			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- The information security officer will be a member of OGERO's Information Security Committee and other internal committees if required and will attend all meetings related to information security</li> </ul>			
Technical security assessment on 5 selected components			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- Change management / IT acquisition review from a security perspective</li> </ul>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- Review and update of information security policies and procedures</li> </ul>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- User accounts review on 3 selected components</li> </ul>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- NAC consultancy, implementation, and fine tuning</li> </ul>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- Security awareness program execution</li> </ul>			
<ul style="list-style-type: none"> <li>- Follow up on the implementation of previous reports' recommendations</li> </ul>			

- IT risk assessment based on previous reports			
- the information security officer, will be reporting on monthly basis to OGERO, summarizing the tasks accomplished during this period.			
[REDACTED]			
measure the security level of the customer's internet perimeter without having any specific information provided by the customer			
Vulnerability assessments should be included in the penetration tests			
passive reconnaissance will be executed on all publicly available resources			
Following the passive reconnaissance phase, the external penetration test will be non-targeted, using the black hat skills, best effort on publicly exposed resources			
One (1) retest on the discovered vulnerabilities after remediation by the customer			
Use all necessary tools and procedures to gather information on equipment within the perimeter and discover any vulnerability.			
Will not carry out any test that could directly lead to a loss of data or denial of service, especially that equipment within the perimeter must remain operational			
Give a detailed planning of all tests			
Immediately warn the customer and give details about any critical vulnerability discovered along with the corrective action to be carried out by OGERO			
Provide executive summary of context and major issues identified			
Provide general summary presenting the			

security level of the web application tested			
Proof of penetration if any			
All major weaknesses and attention points discovered during the tests			
List recommendations aiming to mitigate the discovered risks, flaws and vulnerabilities.			
[REDACTED]			
Detect major threats, breaches related to the customer roaming in surface, deep and darkweb			
Have the expertise at hand to support and provide guidance to OGERO through analysis, recommendations and threat neutralization			
Analysts have to identify similarities and differences in vast quantities of information and detect deceptions to produce accurate, timely, and relevant intelligence.			
<p>Cyber threat intelligence and digital risk protection shall cover but not limited to:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• Domains</li> <li>• Public IP addresses</li> <li>• Services and third-party apps</li> <li>• Trademark documentation</li> <li>• Financial information</li> <li>• Confidential data</li> <li>• Staff</li> <li>• Social media</li> </ul>			
<p>Cyber Threat Intelligence and Digital Protection to detect, analyze and identify:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• Organizational assets:</li> <li>• Possible email or accounts compromise/ breach.</li> <li>• SOCMINT and Scamming</li> <li>• Phishing/cousin domains and cybersquatting</li> <li>• Website mirroring and phishing/fraud webforms</li> <li>• Key direct threat actors (internal and/or external)</li> </ul>			

<ul style="list-style-type: none"> <li>• Leaked confidential data</li> <li>• High-level members private data exposure (board members data such as private emails, social media, etc.)</li> </ul> <p>Indirect threats and relevant APT, hacking group activities, security subjects of interests</p>			
<p><b>Incident Response and Forensics:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• analyze any threat and investigate its impact, raising alerts, then neutralizing threats.</li> <li>• Restore normal service operation as quickly as possible and minimize the impact on business operations due to information security incidents</li> <li>• Resolving all security incidents as per the defined hours</li> <li>• Aim for a better prioritization of efforts</li> <li>• Guarantee higher security and service availability due to reduced incident resolution time</li> </ul>			